

## وزارة التجارة والصناعة - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٧ ، بالتفويض ،

باعتبار المخازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة مطروح

عن العام المالي ٢٠٠٧

### رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢  
بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية  
للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١  
ال الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ;  
وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص ;  
وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح جلسة ٢٠٠٧/١/٢٣  
باعتبار المخازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة عن العام المالي ٢٠٠٧ ;  
وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٧/٣/١١ :

### قرر :

**مادة ١ -** اعتبار المخازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالي ٢٠٠٧ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٢٦٤٥٠٠ ج (فقط مائتان وأربعة وستون ألفاً وخمسة وسبعين جنيهاً لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٢٥٨٤٢١ ج (فقط مائتان وثمانية وخمسون ألفاً وأربعين وواحد وعشرون جنيهاً لا غير) بفائض قدره ٦٠٧٩ ج (فقط ستة آلاف وتسعية وسبعون جنيهاً لا غير) .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٧/٣/١١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

إبراهيم زايد